

## الفتن التي كموج البحر

روى مسلم في صحيحه ما نصه:

«حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، أَبُو كُرَيْبٍ. جَمِيعاً عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ. قَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ فِي الْفِتْنَةِ كَمَا قَالَ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: أَنَا. قَالَ: إِنَّكَ لَجَرِيءٌ. وَكَيْفَ قَالَ؟ قَالَ قُلْتُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَنَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ، يُكْفَرُهَا الصِّيَامُ وَالصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ». فَقَالَ عُمَرُ: لَيْسَ هَذَا أُرِيدُ. إِنَّمَا أُرِيدُ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ. قَالَ: فَقُلْتُ: مَا لَكَ وَلَهَا؟ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابٌ مُغْلَقٌ. قَالَ: أَفَيُكْسَرُ الْبَابُ أَمْ يُفْتَحُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا بَلْ يُكْسَرُ. قَالَ: ذَلِكَ آخَرُ أَنْ لَا يُغْلَقَ أَبَدًا. قَالَ: فَقُلْنَا حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَعَالِيطِ. قَالَ: فَهَبْنَا أَنْ نَسْأَلَ حُذَيْفَةَ: مَنْ الْبَابُ؟ فَقُلْنَا لِمَسْرُوقٍ: سَلُهُ. فَسَأَلَهُ: فَقَالَ: عُمَرُ<sup>(1)</sup>.

وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ جُنْدُبٌ، جِئْتُ يَوْمَ الْجَرَعَةِ فَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ. فَقُلْتُ: لِيَهْرَاقَنَّ الْيَوْمَ هَهُنَا دِمَاءٌ. فَقَالَ ذَاكَ الرَّجُلُ: كَلَّا وَاللَّهِ قُلْتُ:

(1) صحيح مسلم 8/173، 174.

بَلَىٰ وَاللَّهِ قَالَ: كَلَّا وَاللَّهِ قُلْتُ: بَلَىٰ وَاللَّهِ قَالَ: كَلَّا وَاللَّهِ إِنَّهُ لَحَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ حَدَّثَنِيهِ. قُلْتُ: بِئْسَ الْجَلِيسُ لِي أَنْتَ مُنْذُ الْيَوْمِ. تَسْمَعُنِي أَخَالَفُكَ وَقَدْ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ فَلَا تَنْهَانِي؟ ثُمَّ قُلْتُ: مَا هَذَا الْغَضَبُ؟ فَأَقْبَلْتُ عَلَيْهِ أَسْأَلُهُ. فَإِذَا الرَّجُلُ حَذِيقَةٌ<sup>(1)</sup>.

### روايات للبخاري:

وتحت نفس عنوان الباب روى البخاري أيضاً ما نصه:

«حدثنا عمر بن حفص بن غياث، حدثنا أبي حدثنا الأعمش حدثنا شقيق سمعت حذيفة يقول: بينا نحن جلوس ثم عمر إذ قال: أيكم يحفظ قول النبي ﷺ في الفتنة قال: «فتنة الرجل في أهله وماله وولده وجاره تكفرها الصلاة والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» قال: ليس عن هذا أسألك ولكن التي تموج كموج البحر قال: ليس عليك منها بأس يا أمير المؤمنين، إن بينك وبينها باباً مغلقاً. قال عمر: أيكسر الباب أم يفتح؟ قال: لا، بل يكسر. قال عمر: إذا لا يغلَق أبداً قلت: أجل. قلنا لحذيفة: أكان عمر يعلم الباب. قال: نعم، كما يعلم أن دون غد ليلة، وذلك أني حدثته حديثاً ليس بالأغاليط، فهبنا أن نسأله: من الباب؟ فأمرنا مسروقاً فسأله فقال: من الباب؟ قال: عمر.

حدثنا سعيد بن أبي مريم أخبرنا محمد بن جعفر، عن شريك بن عبد الله، عن سعيد بن المسيب، عن أبي موسى الأشعري قال: خرج النبي ﷺ إلى حائط من حوائط المدينة لحاجته وخرجت في إثره، فلما دخل الحائط جلست على بابه وقلت: لأكونن اليوم بواب النبي ﷺ، ولم يأمرني، فذهب النبي ﷺ وقضى حاجته وجلس على قفّ البئر فكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر، فجاء أبو بكر يستأذن عليه ليدخل، فقلت: كما أنت حتى أستاذن لك، فوقف

فجئت إلى النبي ﷺ فقلت: يا نبي الله أبو بكر يستأذن عليك قال: «اأذن له وبشره بالجنة» فدخل فجاء عن يمين النبي ﷺ فكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر. فجاء عمر فقلت: «كما أنت حتى أستأذن لك»، فقال النبي ﷺ: «اأذن له وبشره الجنة» فجاء عن يسار النبي ﷺ فكشف عن ساقيه فدلاهما في البئر، فامتلاً القف فلم يكن فيه مجلس. ثم جاء عثمان فقلت: كما أنت حتى أستأذن لك فقال النبي ﷺ: «اأذن له وبشره بالجنة معها بلاء يصيبه» فدخل فلم يجد معهم مجلساً فتحول حتى جاء مقابلهم على شفة البئر فكشف عن ساقيه ثم دلاهما في البئر فجعلت أتمنى أخاً لي وأدعو الله أن يأتي». قال ابن المسيب: فتأولت ذلك قبورهم اجتمعت ها هنا وانفرد عثمان.

حدثني بشر بن خالد أخبرنا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان سمعت أبا وائل قال: قيل لأسامة: ألا تكلم هذا قال: قد كلمته ما دون أن أفتح باباً أكون أول من يفتحه وما أنا بالذي أقول لرجل بعد أن يكون أميراً على رجلين: أنت خير، بعد ما سمعت من رسول الله ﷺ يقول: «يجاء برجل فيطرح في النار فيطحن فيها كطحن الحمار برحاه فيطيف به أهل النار فيقولون: أي فلان ألسنت كنت تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول: إني كنت آمر بالمعروف ولا أفعله وأنهى عن المنكر وأفعله».

حدثنا عثمان بن الهيثم حدثنا عوف عن الحسن عن أبي بكرة قال: لقد نفعتني الله بكلمة أيام الجمل لما بلغ النبي ﷺ أن فارساً ملكوا ابنة كسرى قال: «لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة».

حدثنا عبد الله بن محمد، حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا أبو بكر بن عياش حدثنا أبو حصين حدثنا أبو مريم عبد الله بن زياد الأسدي قال: «لما سار طلحة والزبير وعائشة إلى البصرة بعث عليّ عمار بن ياسر وحسن بن علي قدما علينا الكوفة فصعدا المنبر، فكان الحسن بن عليّ فوق المنبر في أعلاه، وقام عمار أسفل من الحسن فاجتمعنا إليه فسمعت عماراً يقول: إن عائشة قد

سارت إلى البصرة، ووالله إنها لزوجة نبيكم ﷺ في الدنيا والآخرة ولكن الله تبارك وتعالى ابتلاكم ليعلم إياه تطيعون أم هي».

حدثنا أبو نعيم حدثنا ابن أبي غنيّة عن الحكم، عن أبي وائل: قام عمار على منبر الكوفة فذكر عائشة وذكر مسيرها وقال: إنها زوجة نبيكم ﷺ في الدنيا والآخرة ولكنها مما ابتليتم.

حدثنا بدل بن المحبر حدثنا شعبة: أخبرني عمرو سمعت أبا وائل يقول: ثم دخل أبو موسى وأبو مسعود على عمار حيث بعثه عليّ إلى أهل الكوفة يستنفرهم فقالا: ما رأيك أتيت أمراً أكره عندنا من إسراعك في هذا الأمر منذ أسلمت. فقال عمار: ما رأيت منكما منذ أسلمتما أمراً أكره عندي من إبطائكما عن هذا الأمر وكساهما حلة ثم راحوا إلى المسجد».

حدثنا عبدان عن أبي حمزة عن الأعمش عن شقيق بن سلمة قال: كنت جالساً مع أبي مسعود وأبي موسى وعمار، فقال أبو مسعود: ما من أصحابك أحد إلا لو شئت لقلت فيه: غيرك، وما رأيت منك شيئاً منذ صحبت النبي ﷺ أعيب عندي من استسراعك في هذا الأمر. قال عمار: يا أبا مسعود، وما رأيت منك ولا من صاحبك هذا شيئاً منذ صحبتما النبي ﷺ أعيب عندي من إبطائكما في هذا الأمر. فقال أبو مسعود: - وكان موسراً - يا غلام، هات حلتين فأعطى إحداهما أبا موسى والأخرى عماراً وقال: روحا فيه إلى الجمعة<sup>(1)</sup>.

### شرح لابن حجر لها:

والبخاري رحمه الله من فقهاء المحدثين لا يعقد ترجمة إلا من ورائها قصد أو غاية للاستنباط، كما لا يذكر حديثاً إلا ويعلم أن وراءه ما وراءه ضمن هذه

(1) صحيح البخاري ص 2599 - 2601.

الترجمة أو عنوان الباب الذي ذكره، ومن ثم فإن الحافظ ابن حجر قد وقف عند هذا الباب وشرحه على النحو الذي نسوقه هنا كما يلي<sup>(1)</sup>:

وقع في رواية ربعي بن حراش عن حذيفة ثم الطبراني: «لم أسأل عن فتنة الخاصة» وقوله: «ولكن التي تموج كموج البحر» فقال: ليس عليكم منها بأس. في رواية الكشميهني: عليكم بصيغة الجمع، ووقع في رواية ربعي، فقال حذيفة: سمعته يقول: يأتاكم بعدي فتن كموج البحر يدفع بعضها بعضاً فيؤخذ منه جهة التشبيه بالموج وأنه ليس المراد به الكثرة فقط، وزاد في رواية ربعي فرفع عمر يده فقال: اللهم لا تدركني، فقال حذيفة: لا تخف. وقوله: «إذا لا يغلث أبداً؟ قلت: أجل» في رواية ربعي قال حذيفة: كسراً ثم لا يغلث إلى يوم القيامة. قوله: (كما يعلم أن دون غد ليلة) أي علمه علماً ضرورياً مثل هذا، قال ابن بطال: إنما عدل حذيفة حين سأله عمر عن الإخبار بالفتنة الكبرى إلى الإخبار بالفتنة الخاصة لثلا يغم ويشغل باله ومن ثم قال له: إن بينك وبينها باباً مغلقاً، ولم يقل له: أنت الباب وهو يعلم أنه الباب فعرض له بما فهمه ولم يصرح وذلك من حسن أدبه. وقول عمر: «إذا كسر لم يغلث» أخذه من جهة أن الكسر لا يكون إلا غلبة والغلبة لا تقع إلا في الفتنة وعلم من الخبر النبوي: إن بأس الأمة بينهم واقع وأن الهرج لا يزال إلى يوم القيامة، كما وقع حديث شداد رفعه: «إذا وضع السيف في أمتي لم يرفع عنها إلى يوم القيامة» قلت: أخرجه الطبري وصححه ابن حبان وأخرج الخطيب في الرواة عن مالك: أن عمر دخل على أم كلثوم بنت علي فوجدها تبكي فقال: ما يبكيك قالت: هذا اليهودي - لكعب الأحبار - يقول: إنك باب من أبواب جهنم، فقال عمر: ما شاء الله. ثم خرج فأرسل إلى كعب فجاءه فقال: يا أمير المؤمنين والذي نفسي بيده لا ينسلخ ذو الحجة حتى تدخل الجنة. فقال: ما هذا مرة في الجنة ومرة في النار؟ فقال: إنا لنجدك في كتاب الله على باب

(1) انظر: فتح الباري 13/50 - 52.

من أبواب جهنم تمنع الناس أن يقتحموا فيها فإذا مت اقتحموا. قوله: (فأمرنا مسروقاً) احتج به من قال: إن الأمر لا يشترط فيه العلو ولا الاستعلاء.

الحديث الثاني: قوله: (عن شريك بن عبد الله) هو ابن أبي نمر ولم يخرج البخاري عن شريك بن عبد الله النخعي القاضي شيئاً.

قوله: (خرج النبي ﷺ إلى حائط من حوائط المدينة لحاجته) تقدم اسم الحائط المذكور مع شرح الحديث في مناقب أبي بكر. وقوله هنا: «لأكونن اليوم بواب النبي ﷺ ولم يأمرني». قال الداودي في الرواية الأخرى: أمرني بحفظ الباب وهو اختلاف ليس المحفوظ إلا أحدهما، وتعقب بإمكان الجمع بأنه فعل ذلك ابتداء من قبل نفسه فلما استأذن أولاً لأبي بكر وأمره النبي ﷺ أن يأذن له ويبشره بالجنة وافق ذلك اختيار النبي ﷺ لحفظ الباب عليه لكونه كان في حال خلوة وقد كشف عن ساقه ودلى رجله فأمره بحفظ الباب، فصادف أمره ما كان أبو موسى ألزم نفسه به قبل الأمر. ويحتمل أن يكون أطلق الأمر على التقرير.

وقد مضى شيء من هذا في مناقب أبي بكر. وقوله هنا «جلس على قف البئر» في الكشميهني «في» بدل «على»، والقف ما ارتفع من متن البئر وقال الداودي: ما حول البئر. قلت: والمراد هنا مكان يبني حول البئر للجلوس، والقف أيضاً الشيء اليابس وفي أودية المدينة وإد يقال له القف وليس مراداً هنا. وقوله: «فدخل فجاء عن يمين النبي ﷺ» في رواية الكشميهني «فجلس» بدل «فجاء» وقوله: فامتلاً القف في رواية الكشميهني وامتلاً بالواو والمراد من تخريجه هنا الإشارة إلى أن قوله في حق عثمان «بلاء يصيبه» هو ما وقع له من القتل الذي نشأت عنه الفتن الواقعة بين الصحابة في الجمل ثم في صفين وما بعد ذلك. قال ابن بطال إنما خص عثمان بذكر البلاء مع أن عمر قتل أيضاً لكون عمر لم يمتحن بمثل ما امتحن عثمان من تسلط القوم الذين أرادوا منه أن ينخلع من الإمامة بسبب ما نسبوه إليه من الجور والظلم مع تنصله من ذلك

واعتذاره عن كل ما أوردوه عليه ثم هجومهم عليه داره وهتكهم ستر أهله، وكل ذلك زيادة على قتله. قلت: وحاصله أن المراد بالبلاء الذي خص به الأمور الزائدة على القتل وهو كذلك. قوله: (قال فتأولت ذلك قبورهم) في رواية الكشميهني فأولت قال الداودي كان سعيد بن المسيب لجودته في عبارة الرؤيا يستعمل التعبير «فيما يشبهها». قلت ويؤخذ منه أن التمثيل لا يستلزم التسوية فإن المراد بقوله اجتمعوا مطلق الاجتماع لا خصوص كون أحدهما عن يمينه والآخر عن شماله كما كانوا على البئر، وكذا عثمان انفرد قبره عنهم ولم يستلزم أن يكون مقابلهم.

الحديث الثالث: قوله: (عن سليمان) هو الأعمش وفي رواية أحمد عن محمد بن جعفر، عن شعبة عن سليمان ومنصور وكذا للإسماعيلي عن القاسم بن زكريا عن بشر بن خالد شيخ البخاري فيه لكنه ساقه على لفظ سليمان وقال في آخره «قال شعبة وحدثني منصور عن أبي وائل عن أسامة» نحواً منه إلا أنه زاد فيه «فتندلق أقتاب بطنه». قوله: (قيل لأسامة ألا تكلم هذا؟). كذا هنا بإيهام القائل وإيهام المشار إليه وتقدم في صفة النار من بدء الخلق من طريق سفيان بن عيينة عن الأعمش بلفظ «لو أتيت فلاناً فكلمته» وجزاء الشرط محذوف والتقدير لكان صواباً، ويحتمل أن تكون «لو» للتمني ووقع اسم المشار إليه ثم مسلم من رواية أبي معاوية عن الأعمش عن شقيق عن أسامة «قيل له ألا تدخل على عثمان فتكلمه» ولأحمد عن يعلى بن عبيد عن الأعمش «ألا تكلم عثمان». قوله: (قد كلمته ما دون أن أفتح باباً) أي كلمته فيما أشرت إليه لكن على سبيل المصلحة والأدب في السر بغير أن يكون في كلامي ما يثير فتنة أو نحوها. وما موصوفة ويجوز أن تكون موصولة. قوله: (أكون أول من يفتحه) في رواية الكشميهني «فتحه» بصيغة الفعل الماضي وكذا في رواية الإسماعيلي؛ وفي رواية سفيان قال: إنكم لترون - أي تظنون - إني لا أكلمه إلا أسمعتمكم أي إلا بحضوركم، وسقطت الألف من بعض النسخ فصار بلفظ المصدر أي إلا وقت حضوركم حيث تسمعون وهي رواية

يعلى بن عبيد المذكورة، وقوله في رواية سفيان «إني أكلمه في السر دون أن أفتح باباً لا أكون أول من فتحه» ثمَّ مسلم مثله لكن قال بعد قوله: «إلا أسمعكم» والله لقد كلمته فيما بيني وبينه دون أن أفتح أمراً لا أحب أن أكون أول من فتحه» يعني لا أكلمه إلا مع مراعاة المصلحة بكلام لا يهيج به فتنة. قوله: (وما أنا بالذي أقول لرجل بعد أن يكون أميراً على رجلين أنت خير) في رواية الكشميهني «إيت خيراً» بصيغة فعل الأمر من الإيتاء ونصب خيراً على المفعولية والأول أولى فقد وقع في رواية سفيان «ولا أقول لأمير إن كان على أميراً» هو بكسر همزة إن ويجوز فتحها وقوله كان على بالتشديد أميراً أنه خير الناس.

وفي رواية أبي معاوية عند مسلم «يكون على أميراً» وفي رواية يعلى وإن كان على أميراً قوله: (بعد ما سمعت من رسول الله ﷺ يقول يجاء برجل) في رواية سفيان بعد شيء سمعته من رسول الله ﷺ قالوا: وما سمعته يقول؟ قال: سمعته يقول «يجاء بالرجل» وفي رواية عاصم بن بهدلة عن أبي وائل ثم أحمد «يجاء بالرجل الذي كان يطاع في معاصي الله فيقذف في النار». قوله: (فيطحن فيها كطحن الحمار) في رواية الكشميهني كما يطحن الحمار، كذا رأيت في نسخة معتمدة فيطحن بضم أوله على البناء للمجهول وفي أخرى بفتح أوله وهو أوجه، فقد تقدم في رواية سفيان وأبي معاوية فتندلق أقتابه فيدور كما يدور الحمار وفي رواية عاصم «يستدير فيها كما يستدير الحمار» وكذا في رواية أبي معاوية. والأقتاب جمع قتب بكسر القاف وسكون المثناة بعدها موحدة هي الأمعاء، واندلاقها خروجها بسرعة يقال اندلق السيف من غمده إذا خرج من غير أن يسله أحد، وهذا يشعر بأن هذه الزيادة كانت أيضاً عند الأعمش فلم يسمعها شعبة منه وسمع معناها من منصور كما تقدم. قوله: (فيطيف به أهل النار) أي يجتمعون حوله يقال أطاف به القوم إذا حلّقوا حوله حلقة وإن لم يدوروا، وطافوا إذا داروا حوله وبهذا التقرير يظهر خطأ من قال إنهما بمعنى واحد وفي رواية سفيان وأبي معاوية «فيجتمع عليه أهل النار» وفي

رواية عاصم فيأتي عليه أهل طاعته من الناس. قوله (فيقولون أي فلان) في رواية سفيان وأبي معاوية فيقولون «يا فلان» وزاد «ما شأنك». وفي رواية عاصم «أي قل أين ما كنت تأمرنا به؟» قوله: (ألست كنت تأمر بالمعروف وتنهى) في رواية سفيان أليس كنت تأمرنا بالمعروف وتنهانا؟ قوله: (إني كنت أمر بالمعروف ولا أفعله وأنهى عن المنكر وأفعله) في رواية سفيان «أمركم وأنهاكم» وله ولأبي معاوية و«آتيه ولا آتيه» وفي رواية يعلى بل كنت أمر وفي رواية عاصم وإني كنت أمركم بأمر وأخالفكم إلى غيره قال المهلب: أرادوا من أسامة أن يكلم عثمان وكان من خاصته وممن يخف عليه في شأن الوليد بن عقبة لأنه كان ظهر عليه ريح نبيل وشهر أمره وكان أخا عثمان لأمه وكان يستعمله، فقال أسامة: قد كلمته سراً دون أن أفتح باباً، أي باب الإنكار على الأئمة علانية خشية أن تفترق الكلمة، ثم عرفهم أنه لا يداهن أحداً ولو كان أميراً بل ينصح له في السر جهده وذكر لهم قصة الرجل الذي يطرح بالنار لكونه كان يأمر بالمعروف ولا يفعله ليتبرأ مما ظنوا به من سكوته عن عثمان في أخيه انتهى ملخصاً. وجزمه بأن مراد من سأل أسامة الكلام مع عثمان أن يكلمه في شأن الوليد ما عرفت مستنده فيه، وسياق مسلم من طريق جرير عن الأعمش يدفعه، ولفظه عن أبي وائل: كنا ثم أسامة بن زيد فقال له رجل: ما يمنعك أن تدخل على عثمان فتكلمه فيما يصنع، قال وساق الحديث بمثله. وجزم الكرمانى بأن المراد أن يكلمه فيما أنكره الناس على عثمان من تولية أقاربه وغير ذلك مما اشتهر. وقوله: إن السبب في تحديث أسامة بذلك ليتبرأ مما ظنوه به ليس بواضح، بل الذي يظهر أن أسامة كان يخشى على من ولي ولاية ولو صغرت أنه لا بد من أن يأمر الرعية بالمعروف وينهاهم عن المنكر ثم لا يأمن من أن يقع منه تقصير، فكان أسامة يرى أنه لا يتأمر على أحد، إلى ذلك أشار بقوله: «لا أقول للأمير أنه خير الناس» أي بل غايته أن ينجو كفافاً. وقال عياض: مراد أسامة أنه لا يفتح باب المجاهرة بالنكير على الإمام لما يخشى من عاقبة ذلك، بل يتلطف به وينصحه سراً فذلك أجدر بالقبول.

وقوله: «لا أقول لأحد يكون علي أميراً أنه خير الناس» فيه ذم مDAHنة الأمراء في الحق وإظهار ما يبطن خلافه كالمتملق بالباطل، فأشار أسامة إلى المداواة المحمودة والمداHنة المذمومة.

### تعليق على ما ذكر:

وما شرحه الحافظ فيه كفاية ومَقْنَعٌ للمستزيد. بيد أننا لا بد أن نشير إلى أن المسألة الخطيرة ها هنا هي أن الذي حدث في شأن عمر ؓ مما روته الأخبار فيه تخطيط سياسي، فمن الواضح أن ثمة تحريضاً على هذا من أطراف غريبة عن الإسلام، وقد ورد في هذا الصدد أن عمر تساءل ؓ عن يد فارس في مقتله إثر طعنه، فأجابوه بالنفي.

ثم كان هناك ما يروى من أن أحد أبناء أبي بكر الصديق ؓ قد شاهد أبا لؤلؤة المجوسي ومعه آخران في مكان قريب من الحَرَم، وقد سقط الخنجر من يد أبي لؤلؤة، وكان الخنجر عينه الذي طعن به عمر، وقد بادر ابن عمر ؓ إلى إدراك أحد هؤلاء الثلاثة فقتله إثر سماع رواية ابن أبي بكر الصديق. ويظن أن لكعب الأخبار يداً في المسألة بسبب ما كان ينطق به ويتكلم به مع عمر ؓ، وكان هذا أول تعد على حرمة الخلافة والسلطان.

وأما ما جرى لعثمان ؓ فيكاد المدقق في الروايات يخلص إلى نتيجة مفادها أن عبد الله بن سبأ، قد افتعل دسيسة بين المسلمين وبين خليفتهم، وكانت الرسالة الشهيرة مما زور على لسان عثمان ؓ. وتشير الأحداث إلى أن الناس قد ضيعوا جانب الحق في الموضوع فلم يستبينوا الرشد في شأن الخليفة.

وينبغي أن نتكلم على موضوع الحديث الذي ساقه البخاري في الترجمة المذكورة؛ وهو حيث: «لن يفلح قومٌ وَلُوا أمرهم امرأة» والواضح أنه يشير إلى مسألة عائشة ؓ. ولكن لا نرى أن السؤال الذي سألَه المسلمون

عائشة رضي الله عنها من طلب التدخل للصلح يتعلق بمعنى هذا الحديث الذي ساقه البخاري على هذه الشاكلة.

ومعنى الحديث يتعلق بالحُكْم وما يمس الحُكْم؛ إذ إن كلمة «وَلَّى» أو إحدى مشتقاتها إذا اقترنت بكلمة «أمر» أو «الأمر» فهي تعني الحكم وما يمس الحكم، وما فعلته عائشة رضي الله عنها ليس له تعلق بالحكم لا من قريب ولا من بعيد، إذ إن الناس لم يولوا عائشة ولم يجعلوها سيدة حرب كما هو ظاهر الروايات، بل كان رجاؤهم أن تظهر بين الفرقاء المتنازعين ليتذكر الناس أو يرجعوا إلى الرأي الرشيد بمجرد رؤية زوج نبيهم عليه أفضل الصلاة والتسليم، غير أن الرياح جرت كما لا تشتهي السفن فحدث هذا البلبال إلى أن كاتَب علي رضي الله عنه عائشة في شأن الرجوع فرجعت، وفسر هذا الظهور بأنه إشعار بتولية عائشة أمراً للمسلمين ما كان في بال أحد أن تتولاه، وأخذ الفعل مأخذ التصريح بالقول مما لا يصح الانسياق وراءه ها هنا. وما رواه البخاري إثر هذا الحديث مباشرة من كلام عمار رضي الله عنه يوضح ظاهره ما المراد، إلا أنه في طرف منه وهو وقوله: «ولكن الله تبارك وتعالى ابتلاكم ليعلم إياه تطيعون أم هي؟» فيه هذا الالتباس والفهم الذي أدى إلى إدخال البخاري هذا الفهم عبر سوق حديث بوران بنت كسرى المذكور.